الاتحاد بين السلب والعموم

Ahmed Hazım YAHYA*

ملخص البحث

يتحدث هذا البحث عن موضوع الاتحاد بين السلب والعموم وأثر ذلك على المعنى حيث إنَّ السلب هو انتزاع النسبة مثل الانسان ليس بحجر والعموم هو الذي يتناول جميع الافراد مثل كل نار حارة وحينما يتحد السلب مع العموم ينتج معنيان من هذا الاتحاد فاذا تقدم العموم على السلب يسمى عموم السلب و شمول النفي ومعنى هذا بأنَّ الحكم منفي عن كل فرد من الافراد لا يستثنى منه احد واذا تقدم السلب على العموم يسمى سلب العموم ونفي الشمول ومعنى هذا بأنَّ الحكم منفي عن مجموع الافراد وليس عن كل فرد وبالتالي قد يكون مثبت لبعض الافراد ونلاحظ بأنَّ في عموم السلب العموم مسلط على قضية سالبة وفي سلب العموم فإنَّ النفي يكون مسلطا على العموم وكذلك تأثير هذبين العموم والسلب على بعض معاني الآيات الكريمة وما ينتج عنها من معنى بسبب كيفيه هذا الاتحاد .

الكلمات المفتاحية : السلب ، العموم ، نفي ، شمول ، الحكم .

Selb ve Umumun Birlikte Kullanımı Üzerine Genel Bir Değerlendirme

Öz

Bu çalışma, Arap dilinde *selb* ve *umum*un bir arada kullanımı konusunu ve bu kullanımın cümle anlamı üzerindeki etkisini ele almaktadır. ‘İnsan, taş değildir.’ örneğinde olduğu gibi önermenin iki tarafı arasındaki

* Dr, Süleyman Demirel Üniversitesi, İlahiyat Fakultesi

ilişkinin (nispet) vuku bulmaması anlamına gelen *selb* ve yine 'Her ateş sıcaktır.' örneğinde olduğu gibi hükümde konunun tüm fertlerinin kastedilmesi anlamına gelen *umum* aynı cümlede bir araya geldiğinde iki anlam ortaya çıkmaktadır. Eğer cümlede umum selbe takaddüm ederse bu durum, *umûm's-selb ve şümûlü'n-nefy* olarak adlandırılmakta ve söz konusu hükmün ilgili fertlerin tümünden istisnasız biçimde nefyedildiği anlamına gelmektedir. Eğer cümlede selb umuma takaddüm ederse bu durum, *selbu'l-umûm ve nefyu'ş-şümûl* olarak adlandırılmakta ve bu durumda ilgili fertlerin mecmûundan nefyedilen hüküm, fertlerin bir kısmı için geçerli olabilmektedir. Dolayısıyla umûmu's-selb'te umûm, olumsuz önerme üzerinde iken selbu'l-umûmda ise nefy, umûm üzerindedir. Çalışmada ayrıca selb ve umumum bir arada kullanımının bazı ayetlerin anlamları üzerindeki etkisine ve selb-umûm birlikteliğinin keyfiyeti açısından ortaya çıkan anlamlara da değinilecektir.

المقدمة :

إنَّ اللغة العربية حالها كباقي اللغات لها تراكيب خاصة ولها اساليب متنوعة تختص بها ، وهذه التراكيب والأساليب تؤثر على المعنى الناتج من الكلام ، ومن هذه التراكيب هو الكلام المركب من السلب والعموم أي هو الاتحاد بين السلب والعموم في جملة واحدة ، فالسلب هو انتزاع النسبة او هو سلب المحمول عن جميع افراد الموضوع ، كقولنا الانسان ليس بشجر فهنا نفينا أنْ يكون الانسان شجر، والعموم هو استغراق الافراد بالحكم كقولنا كل انسان مُدرِك أي كل فرد من افراد الانسان يتصف بالإدراك ، وحينما يتحد السلب مع العموم فقد يكون العموم قبل السلب في الجملة ومسلطا عليه ، ويسمى عموم السلب وغايته شمول النفي عن كل فرد من افراد الحكم وقد يكون السلب قبل العموم في الجملة ومسلطا عليه فيسمى سلب العموم ، وغايته نفي الشمول كقولنا كل الدراهم لم آخذ ، اي نفيت اخذي لجميع الدراهم وكل فرد منها وكقولنا ما كل راي الفتى يدعو الى رشد ، اي قد يدعو بعض راي الفتى الى رشد فالنفي هنا عن المجموع وليس عن كل فرد .

وأهمية هذا الموضوع تتجلى في أثره في آيات القرآن الكريم حيث إنَّ إتحاد السلب مع العموم في جملة واحدة يوجد في القرآن الكريم ولوجوده أثَّر على المعنى

الناتج من هذه الآيات ، ووجوده آثار الخلاف بين العلماء في توجيه معاني هذه الآيات الى عموم السلب او سلب العموم ، مما له أثر واضح على فهم معاني القران الكريم وفهم قواعد الاسلام الحنيف .

المبحث الاول : التعريف بالسلب لغة واصطلاحا

المطلب الاول : التعريف بالسلب لغة

السلب لغة : . وهو أخذ الشيء بخفة واختطاف. يقال سلبت ثوبه سلبا، والسلب: المسلوب والسليب والسلوب من النوق: التي يسلب ولدها، وأسلبت الناقة، إذا كانت تلك حالها.

وأما السلب وهو لحاء الشجر فمن الباب أيضا؛ لأنَّه تقشر عن الشجر، فكأنَّما قد سلبته [1] مشبهة بالسلب، الذي هو لحاء الشجر. والسليب: المستلب العقل، وامرأة سالب وسلوب وسليب ومسلب وسلب: مات ولدها، أو ألقته لغير تمام [2] ويتبين من خلال معاني السلب اللغوية إنَّها تشترك بمعنى الاخذ والانتزاع من الشي.

السلب اصطلاحا : ما يُقابل الايجاب أَي انتزاع النِّسبة التَّامة الخبرية [3].

والإيجاب والسّلب قد يراد بهما الثبوت واللاثبوت، فثبوت شيء لشيء إيجاب وانتفاؤه عنه سلب. وقد يعبّر عنهما بالوقوع واللاوقوع ، وبوقوع النسبة ولا وقوعها، وقد يراد بهما إيقاع النسبة وانتزاعها أي رفعها.

---

(1) ينظر : بن فارس القزويني ، أحمد بن زكريا الرازي، أبو الحسين ، معجم مقاييس اللغة ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر، 1399هـ - 1979م ، 92/3 ؛ ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري الرويفعى الإفريقى لسان العرب ، ط3 ، دار صادر – بيروت ، 1414 هـ ، 471/1-472.

(2) ينظر : ابن منظور، لسان العرب ،471/1.

(3) ينظر : نكري ، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد ، جامع العلوم في اصطلاحات الفنون ،دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت ط1، 1421هـ - 2000م ، 29/2

وبعبارة أخرى الإيجاب إيقاع النسبة الثبوتية والسّلب رفع الإيجاب أي الثبوت [4].

فمثلا زيد قائم هذا ايجاب المحمول للموضوع او ثبوت المحمول للموضوع أي اثبات القيام لزيد او ايقاع النسبة أي نسبة القيام لزيد واقعة وثابته والسلب في مثل زيد ليس قائم هو انتفاء المحمول عن الموضوع أي انتفاء القيام عن زيد او انتزاع القيام عن زيد او نسبة القيام لزيد .

غير واقعة [5].

وخلاصة هذا إنَّ النسبة بين زيد و قائم تحتمل امران ، إما أنْ يكون الحكم على زيد بالقيام ثابت وهو الإيجاب او الحكم على زيد بالسلب غير ثابت وهو السلب وتسمى القضية الاولى موجبة والثانية سالبة .

انواع السلب : للسلب أنواع وهي :

1- السَّلب الكلي: هو سلب المحمول عن كل فرد من افراد الموضوع مثل لا شَيء من الْإنس بِحجر. [6]

2- السَّلب الجزئي: له معنيان: أَحدهما: سلب المحمول عن بعض أَفراد الموضوع وإثباته لبعض آخر مثل ليس كل حيوان إنسان ، وهو بهذا المعنى أخص من رفع الايجاب الكلي وقسم له. وثانيهما: سلب المحمول عن بعض أَفراد الموضوع سواء

---

(4) ينظر : التهانوي ، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي ، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم ، تحقيق: د. علي دحروج و نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي ، ط1 ، مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، 1996م. ، 965/1

(5) ينظر : الرازي ، قطب الدين محمود بن محمد ، تحرير القواعد المنطقية شرح الرسالة الشمسية ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ،1435ه -2014م ، 52 ؛ الفناري ، محمد بن محمد شمس الدين ، الفوائد الفنارية شرح ايساغوجي ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ،1435ه -2014م ، 81

(6) ينظر : نكري ، جامع العلوم ، 130/2 ؛ قطب الدين الرازي ، شرح الشمسية ، 54

كان مع الْإِيجاب للبعض الآخر أو لَا يكون وهو بهذا المعنى مساوٍ ولازم له كما لا يخفى. [7]

المطلب الثاني التعريف بالعموم لغة واصطلاحا

العموم لغة :عم الشيء يعم عموما شمل الجماعة ، يقال عمهم بالعطية ، وهو معم بكسر اوله اي خير يعم القوم بخيره وعقله ورجل معم يعم الناس بمعروفه اي يجمعهم [8].

العموم اصطلاحا : العامُّ الذي يأتي على الجملة لا يغادر منها شيئاً، وذلك كقوله جلّ ثناؤه: **{وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ}** [9] وقال: **{اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ}** [10]. او هو لفظ وضع وضعًا واحدًا لكثير غير محصور مستغرق جميع ما يصلح له، و يخرج المشترك؛ لكونه بأوضاع، و يخرج ما يوضع لمشخص، كزيد وعمرو، و يخرج أسماء العدد فإنَّ المائة مثلا وضعت وضعًا واحدًا لكثير، وهو مستغرق جميع ما يصلح له لكن الكثير محصور [11]. او هو كل مَا يتناول أفرادا متفقة الحدود على سَبِيل الشُمول

---

(7) ينظر : نكري ، جامع العلوم ، 130/2

(8) ينظر : مرتضى، الزَّبيدي ، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، تاج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق : عبد الستار احمد فراج ، مطعبة حكومة الكويت ، 1385ه - 1965م ، 33/ 149

(9) سورة النور ، الاية :45

(10) ينظر : بن فارس القزويني ، الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها ، دار الكتب العلمية – منشورات محمد علي بيضون ، ط1 ، بيروت – لبنان ، 1418هـ-1997م ، 159 والآية :16 من سورة الرعد

(11) ينظر : الشريف الجرجاني ، علي بن محمد بن علي الزين ، التعريفات ،ط1 ، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان ، 1403هـ -1983م ، 145

وبعبارة أُخْرى: كل ما صح الاستثناء منه ممَا لا حصر فِيهِ فهو عَام لزوم تنَاوله للمستثنى .[12]

والعموم: ما يقع به الاشتراك في الصفات، سواء كان في صفات الحق، كالحياة والعلم، أو صفات الخلق، كالغضب والضحك، وبهذا الاشتراك يتم الجمع وتصح نسبته إلى الحق والإنسان. [13]

والعموم تناول اللفظ لما يصح له فالعام من جهة اللفظ، والعموم من جهة المعنى، والصحيح أنَّ العموم من عوارض اللفظ، ويقال فِي اصطلاح الاصولِيين للمعنى أَعم وأخص، وللفظ عَام وخاص تفرقة بين صفتي الدال وهو اللفظ، وبين المدلول وهو المعنى بأفعل لِأنَّه أَعم من اللَّفْظ والعام إِذا كان مقابلا للخاص يكون المراد من العام ما وراء الخاص والعموم صفة الاسم من حَيْث هو ملفوظ أَو مدلول لفظا ؛ لأنَّه من الالفاظ الثابتة لغة لا عقلا ولا شرعا .[14]

انواع العام والفاظه : للعام انواع وألفاظ مختلفة تدل عليه وكما يلي :

1- عَام معنى : وهو الذي يدل على العموم بمعناه وليس بصيغته كالإنس وَالْجِنّ وَالْقَوْم والرهط و (كل) و (جَمِيع).

2- وَالْعَام صِيغَة : وهو الذي يدل على العموم بصيغته كرجال ونساء وإِنَّ لم يكن من لفظه مُفرد، سَواء كان جمع قِلّة أَو كثرة، مُعَرفا أَو منكرا .[15]

---

(12) ينظر : الكفوي ، أيوب بن موسى الحسيني القريمي ، أبو البقاء الحنفي الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ، تحقيق : عدنان درويش - محمد المصري ، مؤسسة الرسالة – بيروت ، 1419هـ - 1998م ، 600

(13) ينظر : الشريف الجرجاني ، التعريفات ، 157 ؛ المناوي ، محمد عبد الرؤوف ، التوقيف على مهمات التعاريف ، تحقيق: د. محمد رضوان الداية ، ط1 ، دار الفكر المعاصر , دار الفكر - بيروت , دمشق ، 1410ه ، 52

(14) ينظر : الكفوي ، الكليات ، 60

(15) ينظر : الكفوي ، الكليات ، 61 ؛ الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني ، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول تحقيق : الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق ، ط1 ، دار الكتاب العربي ، 1419هـ - 1999م ،308/1

ومن الفاظ العموم المعرف بأل نَحْو: **{قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ }** [16] وَاسم الْجِنْس الْمُضَاف نَحْو: **{فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ}**[17] أَي كل أَمر الله تعالى والنكرة فِي سِياق النَّفْي وَالنَّهْي نَحْو: **{فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ}** [18] ، **{وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ }** [19] (من) ، و (مَا) ، فالشائع فِي استعمالهما الْعُمُوم .[20]

وليس المراد هنا البحث في الفاظ العموم واستعمالاتها والخلاف فيها ولا متى تدل على العموم وقد تدل على الخصوص في بعض الاحيان ، لكن المراد من هذه الالفاظ هنا دلالتها على العموم وبقائها على العموم في دلالتها واتحاد السلب معها في جملة واحدة وأنْ تكون قبل السلب او بعدها واثر ذلك على المعنى .

المبحث الثاني اتحاد السلب والعموم

بعد أنْ بينا معنى السلب ومعنى العموم وأنواعهما نبين الاتحاد بين السلب والعموم والمعنى الناتج منهما وهذا الاتحاد يكون على صورتين وهي إما تقديم السلب على العموم أو تقديم العموم على السلب .

المطلب الاول : عموم السلب

ويقصد به تقديم اداة العموم ككلّ وجميع وغيرهما على النفي ، نحو: كل ظالم لا يُفلح و المعنى: لا يفلح أحد من الظلمة ويسمى شمول النفي [21] وتقديم العموم على

---

(16) ينظر : سورة المؤمنون ، الآية :1
(17) ينظر : سورة النور ، الآية : 63
(18) ينظر : سورة الاسراء، الآية :23
(19) ينظر : سورة الحجر ، الآية :21
(20) ينظر : الكفوي ، الكليات ، 61 ، الشوكاني ، ارشاد الفحول ،1/ 308-309
(21) ينظر : الهاشمي ، الأحمد بن إبراهيم بن مصطفى ، جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع ، تحقيق . يوسف الصميلي ، المكتبة العصرية، بيروت ،199م ، 124 ؛ السَّراج ، محمد علي ،

السلب يدل على نفى الحكم عن كل فرد من افراد ما اضيف إليه لفظ كل مثلا : كل انسان لم يقم فإنَّه يفيد نفى القيام عن كل واحد من افراد الانسان وهذا معنى شمول النفي بخلاف ما لو أُخر نحو لم يقم كل انسان فإنَّه يفيد نفى الحكم عن جملة الافراد لا عن كل فرد ، اي إنَّ النفي غير شامل لكل فرد بل النفي يكون لمجموع الافراد وليس لكل فرد منهم فالتقديم يفيد عموم السلب وشمول النفي والتأخير لا يفيد إلا سلب العموم ونفى الشمول .[22]

ويعلل عبد القاهر الجرجاني ذلك فيقول :

(و العلة في إفادة الكلام شمول النفي هنا أنك إذا بدأت بكل كنت قد بنيت النفي عليه, وسلطت الكلية على النفي وأعملتها فيه، وإعمال معنى الكلية في النفي يقتضي أنْ لا يشذ شيء عن النفي .) [23]

ويعني أنَّ أداة العموم بهذا الوضع تكون المتسلطة على النفي العاملة فيه بكليتها، وذلك يقتضي عموم النفي وشموله. كما مر ومن الامثلة على ذلك أيضا: من يظلم الناس لا يفلح. [24]

اللباب في قواعد اللغة وآلات الأدب النحو والصرف والبلاغة والعروض واللغة والمثل ، ط1 دار الفكر – دمشق ، 1403 هـ - 1983 م ، 165

(21) ينظر : الكفوي ، الكليات ، 61 ، الشوكاني ، ارشاد الفحول ،1/ 308-309

(21) ينظر : الهاشمي ، الأحمد بن إبراهيم بن مصطفى ، جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع ، تحقيق . يوسف الصميلي ، المكتبة العصرية، بيروت ،199م ، 124 ؛ السَّراج ، محمد علي ، اللباب في قواعد اللغة وآلات الأدب النحو والصرف والبلاغة والعروض واللغة والمثل ، ط1 دار الفكر – دمشق ، 1403 هـ - 1983 م ، 165

(22) ينظر : التفتازاني ، سعد الدين ،، مسعود بن عمر بن محمد بن أبي بكر بن محمد بن أبي سعيد الغازي، مختصر المعاني ، ط1 ، دار الفكر ، 1411هـ ، 63 ؛ محمد أحمد قاسم، و محيي الدين ديب ، علوم البلاغة البديع والبيان والمعاني ، ط1 ، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس – لبنان ، ، 2003 م ، 335

(23) عبد القاهر الجرجاني ، أبو بكر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل ، دلائل الإعجاز في علم المعاني ، تحقيق : محمود محمد شاكر أبو فهر ، ط3 ، مطبعة المدني بالقاهرة - دار المدني بجدة ، 1413هـ - 1992م ، 279

(24) ينظر : عتيق ، عبد العزيز ، علم المعاني ، ط1 ، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان ، ، 1430 هـ - 2009 م ، 134؛ القزويني ، محمد بن عبد الرحمن بن عمر، أبو

فها هنا اداة عموم تسلطت ودخلت على اداة السلب او النفي فصار النفي شاملا لكل فرد من افراد الحكم ويكون المعنى كل فرد يظلم الناس لا يفلح .

المطلب الثاني : سلب العموم

و يكون بتقديم أداة النفي على أداة العموم نحو: لم يكن كلّ ذلك، أي لم يقع المجموع، فيحتمل ثبوت البعض ؛ لأنَّ النفَّي يوجه إلى الشمول خاصة، دون أصل الفعل ويُسمى نفى الشّمول و يكون النَّفي فيه للمجموع [25]

ومنه قول المتنبي:

مَا كُلُّ مَا يَتَمَنَّى الْمَرءُ يُدْرِكُهُ ... تَجْرِي الرِّياحُ بِمَا لَا تَشْتَهِي السُّفُنُ .

قدم أداة النفي على (كل) يريد: لا يدرك كل ما يتمناه بل بعضه. [26]

ودلالة العموم كلية في الاثبات اذ دلالة اللفظ تتناول كل فرد من افراد الحكم فالحكم كلي لكل فرد كقولنا كل انسان يتنفس فالحكم شامل لكل فرد من افراد الانسان والحكم عليهم بالتنفس ، واذا كان الحكم اكثري لا كلي في جميع الافراد فهذا يأتي من القرائن الخارجية وليس من داخل لفظ العموم المثبت كقوله تعالى {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ} [27] فإنَّ الشرع خصص هذا الحكم واخرج الصبي والمجنون والعاجز،

المعالي، جلال الدين الشافعي، المعروف بخطيب دمشق ، الايضاح في علوم البلاغة ، تنقيح : محمد عبد المنعم خفاجي، ط3 ، المكتبة الازهرية للتراث ، 1413-1993م ، 2/73-74

[25] ينظر : الهاشمي ، جواهر البلاغة ،124 ؛ التفتازاني ، مختصر المعاني ، 63 ، عتيق ، علم المعاني ، 135

[26] ينظر :السراج ، اللباب في قواعد اللغة ، 165 ، القزويني ، الايضاح ،2/ 74 ؛ عتيق ، علم المعاني ،135

[27] ينظر : سورة ال عمران ، الآية : 97

فالمخصص من خارج لفظ العموم وليس من تركيب الجملة وضعها واذا تسلط النفي على أداة العموم نفى شمول الافراد بالحكم المنفي .

ملاحظة : اذا قُدمت اداة العموم على السلب وكانت هذه الاداة معمولة للفعل المنفي فإنَّها تدل على سلب العموم وليس على عموم السلب .

مثلا : لم آخذ كل الدراهم (لم آخذ) فعل منفي و (كل) معمول الفعل المنفي وهو مفعول به فالنفي هنا ليس للفعل وانما لنفي شمول الافراد فيكون المعنى لم آخذ مجموع الدراهم وقد يكون اخذت البعض منهم ، ولو تقدمت

(كل) كقولنا ((كلَ الدراهم لم آخذ)) يكون نفس المعنى ولكن بشرط أنْ تكون كل منصوبة على إنَّها مفعول به ؛ لكل معمولة الفعل المنفي و العامل رتبته التقدم على المعمول وتوجه النفي إلى الشمول خاصة دون أصل الفعل فبقاء العموم معمولا للفعل المنفي سواء تقدم العموم على السلب او لم يتقدم يبقى نفس المعنى وهو سلب العموم ، وإنَّ خرج العموم من حيز النفي او السلب بأنْ قدم على السلب لفظًا ولم يكن معمول للفعل المنفي بل كانت كل وما قام مقامها من العموم مسند اليه[28] دل على عموم السلب وليس سلب العموم وتوجه النفي إلى أصل الفعل وعم ما أضيف إليه كل وذلك بسبب علاقة العامل والمعمول. [29]

---

[28] ينظر : عباس ، فضل حسن ، البلاغة فنونها وأفنانها ، ط4 ، دار الفرقان ، الاردن ، 1417ه – 1997م 226

[29] ينظر : التفتازاني ، مختصر المعاني ، 63 ، القزويني ، الايضاح 2/ 73-74، المغربي ، ابن يعقوب ، مواهب الفتاح في شرح تلخيص المفتاح المطبوع ضمن مجموعة شروح التلخيص ، نشر ادب الحوره ، (د.م) (د.ت) ، 440؛ الدسوقي ، محمد بن محمد بن عرفة ، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني ، المطبوع ضمن مجموعة شروح التلخيص ، نشر ادب الحوره ، (د.م) (د.ت) ، 440 ، السبكي ، أحمد بن علي بن عبد الكافي، أبو حامد، بهاء الدين ، عروس الافراح ، في شرح تلخيص المفتاح ، المطبوع ضمن مجموعة شروح التلخيص ، نشر ادب الحوره ، (د.م) (د.ت) ،343/1

ولابد من الاشارة بأنْ الحركة الاعرابية هي التي تحدد معنى الاتحاد بين العموم والسلب أيكون من عموم السلب او سلب العموم كقول الشاعر

قد أَصْبَحَتْ أمُّ الخِيارِ تَدَّعِي ... عليَّ ذَنْباً كَلُّه لَمْ أَصْنَعِ .

ويرى عبد القاهر الجرجاني إنَّ كله يجب أنْ ترفع حتى تدل الجملة على عموم السلب وشمول النفي ، ويرى سيبويه [30] إنَّ النصب لا يؤثر في المعنى ، ولكن الحق ما قاله عبد القاهر الجرجاني ؛ لأنَّ نصب كل يجعلها معمولة للفعل المنفي وبالتالي يقع العموم في حيز النفي ويكون من سلب العموم ويكون الشاعر قد اتى من الذنب الذي ادعته بعضه ولم يأتِ بالبعض الاخر ، وهذا من نفي الشمول بينما قصد الشاعر هو نفي كل الذنوب الذي ادعته عليه أُم الخيار ويكون من عموم السلب وشمول النفي [31].

والاتحاد بين السلب والعموم سواء كان العموم قبل السلب او بعده ، يفيد التأسيس واضافة معنى جديد وهو شمول كل فرد من الافراد بنفي الحكم في عموم السلب ، وقبل اتحاد العموم مع السلب كان الحكم اكثري أي للمجموع الافراد وليس لكل فرد وفي سلب العموم يكون معنى جديدا ايضا بشمول مجموع الافراد بنفي الحكم وليس كل فرد من الافراد وقبل الاتحاد كان يدل على نفي الحكم على كل فرد من الافراد .

وتوضيح ذلك فيما يلي :

(30) ينظر : سيبويه ، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الكتاب ، تحقيق عبد السلام محمد هارون ، ط8 ، مكتبة الخانجي، القاهرة ، 1408 هـ - 1988 م ، 85/1

(31) ينظر : عبد القاهر الجرجاني، دلائل الاعجاز ، 268-281 ؛ ابن هشام ، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب ، تحقيق: د. مازن المبارك و محمد علي حمد الله ، ط6 ، دار الفكر – دمشق ،1985 ، 747 -748 ؛ علام ، عبد المعطي غريب ، دراسات في البلاغة العربية ، ط1 ، منشورات جامعة قان يونس ، بنغازي ، 1997م 86،

فمثلا : كل إنسان لم يقم ، فيقدم ليفيد نفي القيام عن كل واحد من الناس ؛ لأنَّ الموجبة المعدولة المهملة وهي (إنسان لم يقم) ، في قوة السالبة الجزئية وهي (بعض الانسان لم يقم) المستلزمة نفي الحكم عن جملة الأفراد دون كل واحد منها، فإذا سورت بـ كل او بأي عموم وجب أنْ تكون لإفادة العموم لا لتأكيد نفي الحكم عن جملة الأفراد لأنَّ التأسيس خير من التأكيد. [32]

وكذلك قولنا لم يقم انسان مهملة سالبة ؛ لأنَّ حرف السلب متقدم عن الموضوع وهو (يقم) فلا عدول فيها حتى تكون موجبة ومهملة لعدم وجود السور الدال على كمية الافراد مع إنَّ موضوعها كليا وليس مخصوصا والسالبة المهملة في قوة السالبة الكلية المقتضية النفي عن كل فرد من الافراد ، فقولنا لم يقم كل انسان بقوة (سالبة مهملة) في قوة قولنا لاشي من الانسان بقائم (سالبة كلية) [33] والسالبة الكلية لامعنى لها إلا سلب الحكم عن كل فرد من الافراد فلما دخل العموم في سياق النفي وكان موضعه بعد النفي فتسلط النفي على العموم وسلب منه العموم على شمول الحكم عن كل فرد من الافراد وبقي السلب لمجموع الافراد وليس لكل فرد منهم . [34]

ويرى عبد القاهر الجرجاني خصوص الاثبات[35] في سلب العموم فمثلا قول القائل (لم آخذ كل الدراهم) معنى هذا الكلام نفي الشمول أي لم آخذ بعض الدراهم ، وهل معنى هذا إنَّي اخذت البعض الاخر من الدراهم ؟ يرى عبد القاهر الجرجاني اثبات الحكم للبعض بعدما نُفي الحكم عن البعض الاخر فيكون المعنى لم آخذ بعض

---

(32) ينظر : القزويني ، الإيضاح ، 73/2 ؛ التفتازاني ، مختصر المعاني ، 63

(33) والمهلة ليس فيها سور يبين كمية الافراد فتحتمل الحكم على الجميع او على الافراد وهنا رجحت بانها تدل على الجميع او الكل لورود موضوعها الكلي في سياق النفي (لم يقم) والنكرة في سياق النفي تدل على العموم ولهذا كانت المهملة هاهنا بقوة السالبة الجزئية ينظر : المغربي ، مواهب الفتاح ، 434

(34) ينظر : المغربي ، مواهب الفتاح ، 434 ، القزويني ، التلخيص في علوم البلاغة ، ، ط1 ، دار الفكر العربي ، 1904م ، 86 -87 ؛ البابرتي ، اكمل الدين محمد بن محمد بن محمود ، شرح التلخيص ، تحقيق : محمد مصطفى رمضان صوفيه ، ط1 ، المنشأة العامة ، طرابلس – ليبيا ، 1392ه - 1983م ، 244-245

(35) ينظر : عبد القاهر الجرجاني ، دلائل الاعجاز ، 283

الدراهم واخذت البعض الاخر ، وهذا هو معنى سلب العموم ونفي الشمول وهو نفي الحكم عن بعض الافراد واثباته للبعض الاخر ، ويرى الفخر الرازي بأنَّ نفي العموم لا يقتضي خصوص الاثبات إلا عند من يقول بدليل الخطاب (36) فنفي الحكم عن البعض لا يستلزم اثباته للبعض الاخر إلا عند من يثبت مفهوم الخالفة.

ويرى الباحث

بأنَّ اثبات الحكم لبعض الافراد بعد نفيه عن البعض الاخر مسكوت عنه إلا اذا تحققت شروط الاخذ بمفهوم المخالفة وحسب دلالة النص والادلة الخارجية التي تحدد العمل بمفهوم المخالفة او عدم العمل به في كل نص من نصوص ، وبحسب الادلة والقرائن الخارجية و التي تحدد ذلك .

المطلب الثالث تطبيق الاتحاد بين السلب والعموم في القرآن الكريم

بعد أنْ بينا معنى السلب ومعنى العموم وصور اتحادهما ، وما هو المعنى الناتج من كيفية هذا الاتحاد نبين في هذا المطلب تطبيق على هذا الاتحاد في بعض الآيات الكريمة وكيفية تأثُّر المعنى من خلال هذا الاتحاد.

(36) ينظر : الفخر الرازي ، ، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي خطيب الري ، نهاية الايجاز في دراية الاعجاز ، مطبعة الآداب والمؤيد ، مصر- القاهرة ، 1317ه ، 126؛ علام ، دراسات في البلاغة العربية ، 86 ، ودليل الخطاب : (مفهوم المخالفة) وهو أن يكون المسكوت مخالفا للمذكور في الحكم إثباتا ونفيا ينظر: التهانوي ، كشاف اصطلاحات الفنون ، 1618/1
؛ نكري ، جامع العلوم ، 212/3

آيات ظاهرها يدل على سلب العموم وحقيقتها عموم السلب

هناك آيات في القر الكريم يدل تركيبها الظاهري على سلب العموم ، ولكن معناها يجب أنْ يراد به عموم السلب لما فيه من توافق مع قواعد الاسلام ومفاهيمه ،ومن هذه الآيات :

قال تعالى **{وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ }** [37] ، **{ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ}** [38]

، **{ وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ }** [39]

ففي هذه الآيات الكريمة إتحد النفي مع العموم وتقدم النفي على العموم واصبح العموم في حيز النفي والنفي قبله فدل على سلب العموم ونفي الشمول ، إذ ليس معقولًا أنْ يحظى بهذا الحب أو بهذه الإطاعة بعض هؤلاء، وإنَّما الكل في غضب الله عليهم سواء ففي هذه الآيات لا يراد بها سلب العموم لأنَّه يتعارض مع قواعد الدين .

ومن خلال هذه الآيات اعترض العلماء على عبد القاهر الجرجاني الذي اسس مفهوم عموم السلب وسلب العموم والاعتراض بمفهوم هذه الآيات هو اقوى اعتراض [40] يوجه الى عبد القاهر الجرجاني وتوجيه هذه الآيات بشكل صحيح هو رد لهذه الاعتراضات عن عبد القاهر الجرجاني . وتوجيهها كما يلي :

---

(37) ينظر : سورة البقرة ، الآية: 276

(38) ينظر : سورة ال الحديد ، الآية: 23

(39) ينظر : سورة ال القلم ، الآية :10

(40) ينظر : المطعني ، عبد العظيم إبراهيم محمد ، خصائص التعبير القرآني وسماته البلاغية ، ط1 ، مكتبة وهبة
، 1413 هـ - 1992 م ، 93/2

1- ذلك مبني على أصل الوضع، وإفادة هذه الآيات لعموم السلب، ونفي الحكم عن كل فرد ليس من أصل الوضع، بل من قرائن خارجية هي تحريم الاختيال والكفر وإطاعة الحلَّاف المهين؛ فالآيات المذكورة مصروفةٌ عن ظاهرها بهذه القرائن الخارجية، بهذا او أنَّه ذم الفرح الذي يختال فيه صاحبه ويبطر، وأما الفرح بنعمة الله والشكر عليها فغير مذموم، وإلا فإنَّ التركيب في ذاته بغض النظر عن القرائن لا يفيد العمومَ اطرادًا للقاعدة. فالحكم في قاعدة سلب العموم او عموم السلب اكثري لا كلي فالقاعدة هنا بنيت على الاكثر والاغلب وليس قاعدة مطردة وكلية .[41]

و**يعترض** على هذا التوجيه بأنَّه غير دقيق ؛ لأنَّه يحتاج الى دليل شرعي نص في تعميم سلب العموم الى عموم السلب ، ومما لا يخفى إنَّ كان يوجد في اية نص في التعميم قد لا يوجد في آيات اخرى تركيبها سلب العموم وتحتاج الى أنْ تصبح عموم السلب بنص أية اخرى ، فهي ليست قاعدة ثابتة في كل الآيات التي على هذه الشاكلة .

2- إنَّ أُعتُبرت النسبة إلى الكل أولاً ، ثم نُفيت فهو لسلب العموم وإنَّ أُعتُبر النفي أولاً ، ثم نسبت إلى الكل فلعموم السلب وكذلك جميع القيود حتى أنَّ الكلام المشتمل على نفي وقيد قد يكون لنفي التقييد وقد يكون لتقييد النفي فمثلا : ما ضربته تأديبا أي بل إهانة سلب للتعليل والعمل للفعل وما ضربته إكراما له أي تركت ضربه للإكرام تعليل للسلب وفي هذه الآيات النسبة المنفية ركبت اولاً (لا يحب المختال الفخور) ثم نسبت الى لفظ العموم فأصبحت (لا يحب كل مختال فخور) ومدلول

(41) ينظر : التفتازاني ، مختصر المعاني ، 67 ، المغربي ، مواهب الفتاح ، 442 ؛ الدسوقي ، حاشية الدسوقي ، 441 ، : فخر الدين الرازي ، مفاتيح الغيب ، ط3 ، دار إحياء التراث العربي – بيروت ، 1420 هـ ، 468/29؛ الألوسي ، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني (ت: 1270هـ) ، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، تحقيق : علي عبد الباري عطية ، ط1 دار الكتب العلمية – بيروت ، 1415 هـ ، 11/ 89، 223 ، 109/15

كل و هو العموم قيدا في النفي الحاصل فأفاد نفيا مقيدا بأنَّه عام فكان من باب النفي المقيد بالعموم لا من باب

سلب قيد العموم الذي هو أصل مدلول كل بعد النفي فنفي المحبة عن كل مختال فخور مقيد بالعموم وليس من باب سلب قيد العموم و هذا يكون بحسب الذوق والاستعمال [42].

و يعترض عليه بأنَّه يحتاج الى دليل لمعرفة دخول العموم قبل تركيب نسبة النفي أم بعدها ، ومما شك فيه إنَّ الذين قالوا بدخول العموم بعد تركيب نسبة النفي اعتمدوا في ذلك على وجود الآيات على هذه الشاكلة و وجدوا معنى سلب العموم في الآيات غير مراد والمراد عموم السلب .

3- قد يعدَل عما يدل على عموم السلب إلى ما يفيد سلب العموم، والسلب عام على الحقيقة للتعريض بالمخاطب. والإيماء إلى أنَّه شر صنفه، ومعناه: إنَّ محبة الله لا تعم المختالين الفخورين حتى تشمل هؤلاء. فكأنَّه سبحانه يقول: لو أنَّ محبتنا تعلقت بمختال فخور لما تعلقت بأولئك؛ لأنَّ مختالهم وفخورهم شر مختال وفخور. وهكذا يقال في الآيات التي تشبه هذه الآية. وما ظاهره إنَّه من سلب العموم، وحقيقته أنَّه من عموم السلب [43]

و **يعترض** عليه بأنَّ ارادة التعريض ليس في كل الآيات التي من هذا النوع ، فتبقى المشكلة قائمة مع الآيات الاخرى كقوله تعالى **{وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ }** [44] فاين التعريض في هذه الآية وتركيبها يدل على سلب العموم ومعناها يراد به عموم السلب

---

[42] ينظر التفتازاني ، شرح المقاصد في علم الكلام ، دار المعارف النعمانية ، باكستان ، 1401هـ - 1981م ، 120/2 ؛ المغربي ، مواهب الفتاح ، 442

[43] ينظر البرقوقي ، عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن سيد بن احمد ، شرح التلخيص في علوم البلاغة ، ط1 ، دار الفكر العربي ، 1904م ، 88

[44] ينظر : فصلت ، الآية :46

ويرى الباحث بأنَّ حل المشكلة يكون من داخل التركيب ومن خلال كيفية اتحاد العموم مع السلب والنفي متسلط على اي جزء في التركيب والعموم متسلط على اي جزء منه ، ففي الآية السابقة ، ليس من سلب العموم الذي تسبق فيه أداة السلب أداة العموم وذلك ؛ لأنَّ السلب في قوله تعالى (لا يحب) ليس مسلطا على العموم في (كل مختال فخور) وإنَّما هو مسلط على المحبة والمحبة كلي مهمل و(كل مختال فخور) قد جاء مفعولا به للمحبة المنفية لذلك فإنَّ لفظة (كل) تبقى على عمومها ولا تتأثر بالسلب اذ هو غير مسلط عليها فالجملة في قوة قولنا (كل فخور لا يحبه الله تعالى) فهي اذن من عموم السلب لا من سلب العموم .[45]

فالتوجيه يكون من داخل التركيب والاسناد ؛ لأنها مخاطبون بالدلالة اللفظية الوضعية اي دلالة اللفظ على المعنى ويجب معرفة كيفية اتحاد السلب مع العموم في التركيب وتسلطهما على اي جزء من اجزاء التركيب ليعطي اما عموم السلب او سلب العموم .

آيات يدل ظاهرها على سلب العموم و حقيقتها تقبل سلب العموم وعموم السلب

ومن هذه الآيات قوله تعالى **{لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ}** [46] فالسلب هنا متقدم على العموم الذي هو (ال) في الابصار التي هي من الفاظ العموم فيكون تركيب الآية بحسب الظاهر هو من قبيل سلب العموم

وللعلماء في توجيه معنى هذه الآية اقوال منها .

---

(45) ينظر : الميداني ، عبد الرحمن حسن حبنكة ، ضوابط المعرفة واصول الاستدلال والمناظرة ، ط4 ، دار القلم ، دمشق ، 1414 – 1993م 76

(46) ينظر : الانعام ، الآية :103

1- هذه الآية من قبيل سلب العموم والله تعالى نفى أنْ تراه جميع الأبصار ، وهذا يدل بطريق المفهوم على إنَّه يراه بعض الأبصار كما أنَّه إذا قيل إنَّ قرب السلطان لا يصل إليه كل الناس ، فإنَّه يفيد أنَّ بعضهم يصل إليه فالمعنى تدركه ابصار المؤمنون ولا تدركه ابصار الكفار [47]

2- النفي في الآية لنفي الادراك الذي هو بمعنى الرؤية و هو في الدنيا وليس في الاخرى وهذا ايضا من قبيل سلب العموم اي سلب الرؤية عن بعض الاحوال والاحيان واثباتها في بعض الاحيان والاحوال والتي هي في الاخرة .[48]

ففي نظر بعض العلماء أنَّ هذه الآية دلت على سلب العموم وهذا يقتضي نفي الرؤية عن الكفار واثباته للمؤمنين ،او يقتضي نفيه في الدنيا عن الناس واثباته في الاخرى فالآية من قبيل سلب العموم ونفي الشمول .

ويرى الباحث إنَّ في هذا الكلام نظر ؛لأنَّ القرآن الكريم عبر بلفظ لا تدركه والادراك يختلف عن الرؤية اختلافا كبيراً فإنَّ الادراك في اصل اللغة هو الوصول للشيء واللحاق به وتمامه والادراك هو الاحاطة بالمرئي [49] من كل جوانبه [50] ، ويصح أنْ يقال: رأيته وما أدركه بصري أي ما أحاط به من جوانبه ولا يصح عكسه ، [51] وهذا المعنى منتفي في الكفار والمؤمنين اذا لا يحيط مخلوق بالله تعالى لاسيما إنَّ

---

(47) ينظر : الفخر الرازي ، معالم أصول الدين تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ، دار الكتاب العربي – لبنان ، (د.ت) 78 ؛ الشوكاني ، فتح القدير ، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت ط1 - 1414 هـ ، 169/2

(48) ينظر : الالوسي ، روح المعاني ، 231/4

(49) ينظر : الشريف الجرجاني ، التعريفات ، 14

(50) ينظر : العسكري ، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران ، الفروق اللغوية ، تحقيق : تحقيق : محمد ابراهيم سليم ، دار العلم والثقافة ، القاهرة ، (د. ت) ، 80 ؛ الجوهري ، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (ت: 393هـ) ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، دار الحديث ، القاهرة ، 1430 هـ - 2009 م ، 369

(51) ينظر : الالوسي ، روح المعاني ، 231/4 ؛

عرفنا بأنَّ المراد بالأبصار اصحابها وليس ذاتها [52] فإنَّ البصر آلة لا تُدرِك ولكن صاحب البصر يدرك .

ويرى الباحث بأنَّ الآية الكريمة هي من قبيل عموم السلب وذلك لأسباب التالية :

1- إنَّ الآية الكريمة عبرت بلفظ الادراك والادراك المنفي هو الاحاطة بالمرئي وهذا محال في حق الله تعالى ولا يستلزم منه نفي رؤية المؤمنين لله تعالى في الاخرة ؛ لأنَّ الدراك المنفي هو رؤية خاصة وهي الاحاطة ونفي الاخص لا يستلزم نفي الاعم .[53]

2- إنَّ النفي في هذه الآية الكريمة متسلط على الادراك وليس متسلط على عموم الابصار حتى يلزم نفي ادراك بعض الابصار وإثباته للبعض ، فالملاحظ هنا دخول النفي ثم دخول اللام [54] وإنَّ كان ظاهرا يدل على سلب العموم ولكن تركيب المعنى وتسلط العموم على النفي يعطي معنى عموم السلب ، وذلك راجع الى الذوق والاستعمال كما مر سابقا .

إذن يكون المعنى من هذه الآية بأنَّ كل بصر من الابصار لا يُدرِك اللهَ تعالى ، و كل فرد من افراد المبصرين لايحيط بالله تعالى ، فنفي الاحاطة لا يستلزم نفي الرؤية التي تكون للمؤمنين في الاخرى والتي تكون بدون احاطة

---

[52] ينظر : التفتازاني ،شرح المقاصد ، 121/2 ؛ الفخر الرازي ، مفاتيح الغيب ، 12/13

[53] ينظر : الفخر الرازي ، مفاتيح الغيب ، 13/ 100 ؛ الالوسي ، روح المعاني ، 231/4

[54] ينظر : الالوسي ، روح المعاني ، 231/4

فالدلالة ترجع الى اللغة والوضع [55] وبحسب اللغة والمعنى الوضعي لكلمة الادراك تكون الآية من قبيل عموم السلب وليس سلب العموم .

الخلاصة وابرز النتائج

بعد الانتهاء من بحث الاتحاد بين السلب والعموم نلخص ما توصلنا اليه :

1- إنَّ السلب هو رفع الإيجاب او ارتفاع الحكم عن الافراد وهذا السلب او النفي قد يكون عن كل فرد او عن مجموع الافراد .

2- إنَّ العموم هو تعميم الحكم على جميع الافراد ويشمل الجميع اذا لم يأت مخصص يقصر الحكم على بعض الافراد والمراد بالعموم هنا هو استغراق الافراد وليس الفاظ الاستغراق .

3- يتحد السلب مع العموم في جملة واحدة بصورتين فاذا كان العموم قبل السلب يسمى عموم السلب واذا كان العموم في حيز النفي وبعد السلب يسمى سلب العموم .

4- إنَّ عموم السلب قبل دخول العموم كان يدل على نفي الحكم عن مجموع الافراد وليس جميعهم فلما دخل العموم قبل السلب اصبح نفي الحكم عن كل فرد من الافراد وعموم السلب يدل على شمول النفي .

5- إنَّ سلب العموم قبل دخول العموم في حيز النفي وبعد السلب كان يدل على شمول النفي لكل فرد من الافراد ولما دخل العموم بعد السلب اصبح النفي للمجموع وليس لكل فرد ويدل على نفي الشمول .

---

[55] ينظر : الصعيدي ، عبد المتعال عبد الوهاب أحمد عبد الهادي ، البلاغة العالية ، ط2 ، مكتبة الاداب ومطبعتها بالجماميز - القاهرة ، 1411ه-1991م 91

6- قد تتقدم أداة العموم على السلب وتدل على سلب العموم وليس على عموم السلب ولكن بشرط أنْ تكون هذه الاداة معمولة للفعل المنفي ويعرف ذلك من خلال الحركة الاعرابية .

7- هناك آيات في القرآن الكريم تركيبها يدل على سلب العموم ولكن معناها يجب أنْ يدل على عموم السلب واجاب العلماء بأجوبة مختلفة تتلخص بالنهاية بتوجيه الآيات بإعمال ادلة اخرى خارج تركيب هذه الآيات للوصول الى معنى عموم السلب وليس سلب العموم وهذه الاجوبة يؤخذ عليها الاستدلال وتوجيه معنى اخر من خارج تركيب الآيات والاولى أنْ توجه الآيات على عموم السلب من خلال تركيبها وذلك ببيان تسلط العموم على أي جزء في التركيب ، وتسلط النفي على أي جزء من هذا التركيب ايضا ، مما يعطي في النهاية معنى عموم السلب مع إنَّ الظاهر سلب العموم وهذا التوجيه يبقي على قاعدة عموم السلب وسلب العموم كلية وليست اكثري .

8- إنَّ فهم كيفية الاتحاد بين السلب والعموم والمعنى الناتج عن هذا الاتحاد وكيفيته يعطي فهما دقيقا لآيات القرآن الكريم التي تتضمن الاتحاد بين السلب والعموم وبكيفيات مختلفة فيوجد في الآيات سلب العموم وعموم السلب مما يساعد على تدبر القرآن وفهم معانيه .

ثبت المصادر والمراجع

الألوسي ، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني (ت: 1270هـ)

روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، تحقيق : علي عبد الباري عطية ، ط1 دار الكتب العلمية – بيروت ، 1415 هـ ،

البابرتي ، اكمل الدين محمد بن محمد بن محمود (ت 786ه)

شرح التلخيص ، تحقيق : محمد مصطفى رمضان صوفيه ، ط1 ، المنشأة العامة ، طرابلس – ليبيا ، 1392ه - 1983م

البرقوقي ، عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن سيد بن احمد (ت: 1363ه)

شرح التلخيص في علوم البلاغة ، ط1 ، دار الفكر العربي ، 1904م

التفتازاني ، سعد الدين ، مسعود بن عمر بن محمد بن أبي بكر بن محمد بن أبي سعيد الغازي(ت: 792 ه)

شرح المقاصد في علم الكلام ، دار المعارف النعمانية ، باكستان ، 1401هـ - 1981م

مختصر المعاني ، ط1 ، دار الفكر ، 1411هـ ، م

التهانوي ، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي (ت: 1158هـ)

موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم ، تحقيق: د. علي دحروج و نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي ، ط1 ، مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، 1996م.

الجوهري ، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (ت: 393هـ)

الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية دار الحديث ، القاهرة ، 1430 هـ - 2009 م .

الدسوقي ، محمد بن محمد بن عرفة (ت: 1230ه)

حاشية الدسوقي على مختصر المعاني ، المطبوع ضمن مجموعة شروح التلخيص ، نشر ادب الحوره ، (د.م) (د.ت) .

الرازي ، قطب الدين محمود بن محمد (ت: 766 هـ)

تحرير القواعد المنطقية شرح الرسالة الشمسية ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ،1435ه -2014م .

السبكي ، أحمد بن علي بن عبد الكافي، أبو حامد، بهاء الدين (ت: 773 هـ)

عروس الافراح ، في شرح تلخيص المفتاح ، المطبوع ضمن مجموعة شروح التلخيص ، نشر ادب الحوره ، (د.م) (د.ت) .

السَّراج ، محمد علي ،

اللباب في قواعد اللغة وآلات الأدب النحو والصرف والبلاغة والعروض واللغة والمثل ، ط1 دار الفكر – دمشق ، 1403 هـ - 1983 م

سيبويه ، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، (ت: 180هـ)

الكتاب ، تحقيق عبد السلام محمد هارون ، ط8 ، مكتبة الخانجي، القاهرة ، 1408 هـ - 1988 م

الشريف الجرجاني ، علي بن محمد بن علي الزين (ت: 816هـ)

التعريفات ،ط1 ، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان ، 1403هـ -1983م

الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني (ت: 1250هـ)

إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول تحقيق : الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق ، ط1 ، دار الكتاب العربي ، 1419هـ - 1999م

فتح القدير ، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت ط1 - 1414 هـ

الصعيدي ، عبد المتعال عبد الوهاب أحمد عبد الهادي ، (ت:1386ه)

البلاغة العالية ، ط2 ، مكتبة الآداب ومطبعتها بالجماميز - القاهرة ، 1411ه-1991م

عباس ، فضل حسن (ت : 1432ه)

البلاغة فنونها وأفنانها ، ط4 ، دار الفرقان ، الاردن ، 1417ه – 1997م

عبد القاهر الجرجاني ، أبو بكر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، (ت: 471هـ)

دلائل الإعجاز في علم المعاني ، تحقيق : محمود محمد شاكر أبو فهر ، ط3 ، مطبعة المدني بالقاهرة - دار المدني بجدة ، 1413هـ - 1992م

عتيق ، عبد العزيز (ت: 1396 هـ)

علم المعاني ، ط1 ، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان ، ، 1430 هـ - 2009 م .

العسكري ، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران (ت: 395هـ)

الفروق اللغوية ، تحقيق : تحقيق : محمد ابراهيم سليم ، دار العلم والثقافة ، القاهرة (د.ت)

علام ، عبد المعطي غريب

دراسات في البلاغة العربية ، ط1 ، منشورات جامعة قان يونس ، بنغازي ، 1997م 86،

بن فارس القزويني ، أحمد بن زكريا الرازي، أبو الحسين (ت: 395هـ)

الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها ، دار الكتب العلمية – منشورات محمد علي بيضون ، ط1 ، بيروت – لبنان ، 1418هـ-1997م

معجم مقاييس اللغة ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر، 1399هـ - 1979م .

فخر الدين الرازي ، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي خطيب الري (ت: 606هـ)

معالم أصول الدين تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ، دار الكتاب العربي – لبنان ، (د.ت)

مفاتيح الغيب ، ط3 ، دار إحياء التراث العربي – بيروت ، 1420 هـ .

نهاية الايجاز في دراية الاعجاز ، مطبعة الآداب والمؤيد ، مصر- القاهرة ، 1317ه

الفناري ، محمد بن محمد شمس الدين (ت: 834 هـ)

الفوائد الفنارية شرح ايساغوجي ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، 1435ه -2014م.

الفيروزآبادى ، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (ت : 817هـ)

القاموس المحيط ،تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي ، ط8 ، : مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان ، 1426 هـ - 2005 م ،

قاسم ، محمد أحمد و محيي الدين ديب

علوم البلاغة ، البديع والبيان والمعاني ، ط1 ، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس – لبنان ، 2003.

القزويني ، محمد بن عبد الرحمن بن عمر، أبو المعالي، جلال الدين الشافعي، (ت: 739هـ)

الايضاح في علوم البلاغة ، تنقيح : محمد عبد المنعم خفاجي، ط3 ، المكتبة الازهرية للتراث ، 1413-1993م

الكفوي ، أيوب بن موسى الحسيني القريمي ، أبو البقاء الحنفي (ت: 1094هـ)

الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ، تحقيق : عدنان درويش - محمد المصري

مؤسسة الرسالة – بيروت ، 1419هـ - 1998م

مرتضى، الزَّبيدي ، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، (ت: 1205هـ)

تاج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق : عبد الستار احمد فراج ، مطعبة حكومة الكويت ، 1385ه -1965م.

المطعني ، عبد العظيم إبراهيم محمد ، (ت 1428ه)

خصائص التعبير القرآني وسماته البلاغية ، ط1 ، مكتبة وهبة ، 1413 هـ - 1992 م

المغربي ، ابن يعقوب (ت : 1110هـ)

مواهب الفتاح في شرح تلخيص المفتاح المطبوع ضمن مجموعة شروح التلخيص ، نشر ادب الحوره ، (د.م)

المناوي ، محمد عبد الرؤوف ، (ت:1031ه)

التوقيف على مهمات التعاريف ، تحقيق: د. محمد رضوان الداية ، ط1 ، دار الفكر المعاصر , دار الفكر - بيروت , دمشق ، 1410ه

ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: 711هـ)

لسان العرب ، ط3 ، دار صادر – بيروت ، 1414 هـ .

الميداني ، عبد الرحمن حسن حبنكة (ت: 1398)

ضوابط المعرفة واصول الاستدلال والمناظرة ، ط4 ، دار القلم ، دمشق ، 1414ه – 1993م.

نكري ، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد

جامع العلوم في اصطلاحات الفنون ،دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت ط1، 1421هـ - 2000م .

الهاشمي ، الأحمد بن إبراهيم بن مصطفى (ت: 1362هـ)

جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع ، تحقيق . يوسف الصميلي ، المكتبة العصرية، بيروت ، 1999م

ابن هشام ، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، (ت: 761هـ)

مغني اللبيب عن كتب الأعاريب ، تحقيق: د. مازن المبارك و محمد علي حمد الله ، ط6 ، دار الفكر– دمشق ،1985م